للبخاري
الخطيب عن شيخه البرقاني عنه اعاد قراءة الصحيح
لبعد قراءته له على بعض رواته عن الفربري حتى عاد ا
اي رجع في كل متن حال كونه قائلا اخبركم الفربري اذ هو
كان قال له اولا لظنه انه سمعه من الفربري لفظا بل قال
لشيخه الذي قرا عليه لسمعني فوالله ثم الفربري فلا تنكر
على مع علمك انك انما سمعته منه قراءة عليه قال ابن الصلاح وهذا
من احسن اي ابلغ ما يحكى عن من يذهب هذا المذهب قلت
وذا راي اشترطوا اعادة الاسناد في كل حديث من الكتاب
او النسخة مع اتحاد السند والا كان يكتفي بقوله اخبركم الفربري
بجميع صحيح البخاري من غير اعادة قراءة جميع الكتاب ولا تكرير
الصيغة في كل حديث وهو اي اشتراط الاعادة شطط لمجاوزته
الحد والصحيح الاكتفا بالاخبار اولا واخرا كما سياتي في الرواية
من النسخ التي اسنادها واحد لقد ربعات
ثمانية تتعلق بهذين القسمين الاول واختلفوا اي العلما ان
امسك الاصل مع المراعاة حين القراءة على الشيخ رضي في
الثقة والضبط لذلك والشيخ حينئذ لا يحفظ ما قد عرضا
الطالب عليه ولا هو ممسك اصله بيده هل يصح السماع ام لا
فبعض نظار الاصول وهو امام الحرمين وكذا المازري في شرح
البرهان يبطله اي السماع وحكى عياض ان القاضي ابا بكر الباقلاني
تردد فيه قال واكثر ميله الى المنع بل نقله الحاكم عن مالك وابي
حنيفة لانه لا حجة عندهما الا بما رواه الراوي من حفظه وذلك
يقتضي انه لو كان الاصل بيده فضلا عن يد ثقة غيره لا يكفي كما
سياتي في صفة رواية الحديث وادابه وكثرة المحدثين يقبله

بل

بل هو الذي عليه العمل كافة الشيوخ واهل الحديث كما حكاه
عياض ونقل في تصحيحه عن بعضهم واختاره الشيخ ابن الصلاح
وهو السلفي الخلاف لاتفاق العلما على العمل به اذ ذكر ما حاصله
ان الطالب اذا اراد ان يقرا على شيخ شيئا من سماعه هل يجب
ان يريه سماعه في ذلك الجزء ام يكفي اعلام الطالب الثقة الشيخ
ان هذا الجزء سماعه على فلان وقال هما سيان على هذا اعهدنا علماءنا
عن اخرهم قال ولم يزل الحفاظ قديما وحديثا يخرجون للشيوخ
من الاصول فتكون تلك الفروع بعد المقابلة اصولا وهل كانت
الاصول اولا الا فروعا انتهى ولله در القائل

فقل لمن لا يرى المعاصر شيئا ۞ ويرى للاوائل التقديما
ان ذاك القديم كان جديدا ۞ وسيبقى هذا الجديد قديما

واذا اكتفى باعلام الثقة باصل المروي فهنا كذلك بل اولى ولو
كان القاري مع كونه موثوقا به دينا ومعرفة يقرا في نفس
الاصل صح ايضا على الصحيح كامساك الشيخ نسخته اذ لا فرق
بين الاعتماد على بصره او سمعه حيث يكون حافظا خلافا لبعض
اهل التشدد في الرواية ممن لم يعتبر بما حدث به الشيخ من
كتابه بل هو هنا اولى بالصحة مما لو كان الاصل بيد سامع اخر
لان القراءة في هذه الصورة اضبط في اتباع ما حمله الشيخ والذهن
فيها اقل هذا كله ان كان الممسك له او القاري فيه معتمدا
رضي وكان الشيخ غير حافظ كما تقدم فان لم يعتمد بالبنا
للمفعول ممسكه او القاري فيه ولا هو ممن يوثق به فذلك
السماع رد اي مردود غير معتد به ولذا صنف ايمة
الصنعة رواية من سمع الموطا على مالك بقراءة ابن حبيب

Copyright © King Saud University